

**قرار رئيس جمهورية مصر العربية**  
**رقم ٧٠ لسنة ٢٠٢١**

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية من الأراضي الصحراوية والقواعد الخاصة بها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضي جمهورية مصر العربية :

وبناءً على ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

**قر :**

**(المادة الأولى)**

تخصص قطعة أرض مساحة ٣٢ فدان تعادل ٤٦ متر مربع من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة ناحية بساتين الإسماعيلية - مركز بلبيس ، وفقاً للوحة والإحداثيات المرفقة ، لصالح محافظة الشرقية ، لاستخدامها في إقامة مصنع لتعبئة المياه الطبيعية ، وفقاً للقواعد والقوانين الحكومية المعمول بها .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ رجب سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٢٤ فبراير سنة ٢٠٢١ م ) .

**عبد الفتاح السيسى**

